$A_{/ES-10/1035}$ لأمم المتحدة

Distr.: General 2 June 2025 Arabic

Original: English



الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة البند 5 من جدول الأعمال الأعمال الإسرائيلية غير القانونية في القدس الشرقية المحتلة وبقية الأرض الفلسطينية المحتلة

رسالة مؤرخة 30 أيار/مايو 2025 موجهة من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة

وفقا للفقرة 6 (ح) من قرار الجمعية العامة داط-17/10 المتخذ في 15 كانون الأول/ ديسمبر 2006، أتشرف بأن أحيل طيه التقرير المرحلي المؤرخ 16 أيار/مايو 2025، المقدم من مجلس مجل الأمم المتحدة للأضرار الناشئة عن تشييد الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة (انظر المرفق).

وأرجو ممتنا إطلاع أعضاء الجمعية العامة على هذه الرسالة ومرفقها.

(توقيع) أنطونيو غوتيربش





المرفق

رسالة مؤرخة 16 أيار/مايو 2025 موجهة إلى الأمين العام من أعضاء مجلس سبجل الأمم المتحدة للأضرار الناشئة عن تشييد الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة

نتشرف بتقديم النقرير المرحلي لمجلس سجل الأمم المتحدة للأضرار الناشئة عن تشييد الجدار في الأرض الفلسـطينية المحتلة لإحالته إلى الجمعية العامة وفقا للفقرة 6 (ح) من قرار الجمعية دإط-17/10 (انظر الضميمة).

ونرجو إصدار التقرير المرحلي باعتباره وثيقة من وثائق الجمعية العامة. وقد صدرت تقاريرنا 2017 و 2016 و 2010 و A/ES-10/498 و 2023 و 2020 و 2020 و 2020 بوصفها الوثائق A/ES-10/455، و 2020 و 2020 م/ES-10/658، و A/ES-10/658، و A/ES-10/658، و A/ES-10/683، و A/ES-10/839، و A/ES-10/839، و A/ES-10/839، و A/ES-10/839، و A/ES-10/839، و A/ES-10/1004، و A/ES-10/1004، و A/ES-10/949، و A/ES-10/94

(توقيع) فلاديمير غورياييف عضو المجلس (توقيع) ماريانا سالاسار ألبورنوس عضوة المجلس التوقيع) جيريمي ك. شارب عضو المجلس عضو المجلس عضو المجلس

25-08634 **2/6**

الضميمة

التقرير المرحلي لمجلس ســجل الأمم المتحدة للأضــرار الناشــئة عن تشــييد الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة

1 - وفقا للفقرة 6 (ح) من قرار الجمعية العامة داط-17/10، يقدم مجلس ســـجل الأمم المتحدة للأضــرار الناشــئة عن تشــيد الجدار في الأرض الفلسـطينية المحتلة هذا التقرير المرحلي، الذي يغطي للأضــرار الناشــئة عن تشــيد الجدار في الأرض الفلسـطينية المحتلة هذا التقرير المرحلية المجلس للأعوام 2009 الفترة من 1 حزيران/يونيه 2024 إلى 16 أيـار/مايو 2025. والتقارير المرحلية للمجلس للأعوام 2000 و 2010 و 2020 و 2024 و 2025 و 2024 و 2025 و 2024 و 2025 و

2 - ووفقا لأحكام قرار الجمعية العامة داط-17/10 وقواعد وأنظمة الســجل التي تحكم تســجيل المطالبات، يتعين على مكتب سـجل الأضــرار الاضــطلاع بأنشــطة التوعية وتلقي المطالبات في الأرض الفلسطينية المحتلة، وتسليم استمارات المطالبات والمستندات الداعمة بشكل آمن إلى مكتب السجل في فيينا، والاضطلاع بأعمال الترجمة والتجهيز القانوني للمطالبات كي ينظر فيها المجلس. وبعدئذ يستعرض المجلس تلك المطالبات ويتخذ قرارا نهائيا يحدد المطالبات التي ينبغي إدراجها في سجل الأضرار بناء على المعايير الموضوعية الثابتة المحددة في القواعد والأنظمة.

5 – وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل مكتب سجل الأضرار الاضطلاع بأنشطة التوعية وجمع المطالبات في الأرض الفلسطينية المحتلة وتجهيزها لكي يستعرضها المجلس. ومنذ بدء حملة المكتب للتوعية المجتمعية وتلقي المطالبات في عام 2008، نُفذت الحملة في جميع المحافظات التسع المتضررة، وهي: جنين وطوباس وطولكرم وقلقيلية وسلفيت ورام الله والخليل وبيت لحم والقدس، التي يبلغ عدد سكانها أكثر من 1,3 مليون نسمة. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، نُفذت أنشطة التوعية لما عدده 40 كيانا عاما من محافظات جنين وطولكرم وقلقيلية وسلفيت ورام الله والخليل، بما في ذلك الوزارات والبلديات والسلطات العامة المحلية، من خلال عقد اجتماعات حضورية ومؤتمرات عبر الفيديو وإجراء مكالمات هاتفية.

4 - وعلى الرغم من تدهور الحالة الأمنية في الأرض الفلسطينية المحتلة، واصل مكتب سجل الأضرار
جمع المطالبات وما يتصل بذلك من أعمال في المناطق التي يمكن الوصول إليها.

5 - وحتى 16 أيار /مايو 2025، كان قد تم جمع ما مجموعه 74 200 مطالبة في 269 مجتمعا محليا متضررا تم الانتهاء فيها من تشييد الجدار أو كان العمل جاريا فيه. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، جمع فريق ســـجل الأضـــرار 415 مطالبة على أرض الواقع، منها 12 مطالبة من الفئة "واو" من مدينة قلقيلية، محافظة قلقيلية؛ ومجتمعي تعنّك وعربونة في محافظة جنين؛ ومجتمع نعلين في محافظة رام الله؛ ومدينة سـلفيت، في محافظة سـلفيت؛ ومجتمع زيتا في محافظة طولكرم؛ ومجتمعات سـكة وطواس ودير العسل التحتا وإمنيزل وحتة والرماضيين في محافظة الخليل. وبالإضافة إلى ذلك، تم تصــويب أكثر من 100 مطالبة مجمعة من عدة مواقع.

3/6 25-08634

6 – ويجري مكتب سجل الأضرار عادةً دورة أو دورتين تدريبيتين في السنة لرؤساء البلديات وغيرهم من المسئوولين المحليين في المجتمعات المحلية المتضررة من أجل إبلاغهم بمتطلبات استكمال استمارات المطالبات وإعداد هذه الاستمارات لعملية تلقي المطالبات في مجتمعاتهم المحلية. ونظرا للحالة الأمنية الراهنة ونقس التمويل، تحوّل مكتب سجل الأضرار في عام 2022 من الدورات التدريبية التي تُعقد بالحضور الشخصي، وهي الممارسة التي كانت سائدة قبل جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، إلى الدورات التدريبية الافتراضية والمختلطة. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عُقدت حلقتا عمل لبناء القدرات، ركزت كلتاهما على الجوانب القانونية والتنظيمية لتلقي المطالبات المتعلقة بالخسائر من الفئة "واو" (الموارد العامة وغيرها). فحلقة العمل الأولى، التي عُقدت على مدار يومين في تموز /يوليه 2024، حضرها 22 من رؤساء البلديات ومسؤولي المجالس المحلية من محافظات جنين والقدس وقلقيلية ورام الله وسلفيت وطولكرم، بالإضافة إلى مديري الإدارات الحكومية المحلية وممثلين عن جامعة القدس. أما حلقة العمل الثانية التي عُقدت في 13 أيار /مايو 2025، فشارك فيها 15 مسؤولا من الكيانات العامة من جميع المحافظات التسع عُقدت في 13 أيار /مايو 2025، فشارك فيها 15 مسؤولا من الكيانات العامة من جميع المحافظات التسع المتضررة.

7 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قام مكتب سجل الأضرار بتجهيز 229 مطالبة. وأدخلت تعديلات تقنية على 546 مطالبة في ضوء مواصلة تطوير معايير الأهلية. ومن ثم، نقاصت الفجوة بين عدد المطالبات التي تم جمعها وعدد المطالبات التي جهزها المكتب، على الرغم من أنه لا يزال هناك عدد كبير من المطالبات المتراكمة التي لم يجهزها المكتب يبلغ 333 26 مطالبة. وقد طلب المجلس إلى المكتب إعداد مقترحات محددة وعملية للتعجيل بشكل كبير بعملية تجهيز المطالبات، بسبل منها استخدام التكنولوجيات الجديدة، مع ضمان جودة العملية وسلامة السجل.

8 - وكان المجلس قد قرر، منذ إنشاء سجل الأضرار وحتى وقت كتابة هذا التقرير، أن يدرج في السجل الخسائر الواردة في 262 46 مطالبة وألا يدرج تلك الواردة في 593 1 مطالبة لم تستوف معايير الأهلية، ليصل العدد الإجمالي للمطالبات التي تم البت فيها إلى 855 47 مطالبة.

9 – وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقد أعضاء المجلس أربعة اجتماعات في فيينا وقاموا باستعراض ما مجموعه 225 3 مطالبة جهزها المكتب والبت فيها، وهي مطالبات تتألف مما يلي: (أ) 505 مطالبات في اجتماعه المعقود في الفترة من 4 إلى 8 تشرين الثاني/نوفمبر 2024؛ (ب) 707 1 مطالبة في اجتماعه المعقود في الفترة من 11 إلى 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2024؛ (ج) 679 مطالبة في اجتماعه المعقود في الفترة من 12 في الفترة من 24 إلى 28 شباط/فبراير 2025؛ (د) 944 مطالبة في اجتماعه المعقود في الفترة من 12 إلى 16 أيار/مايو 2025. وإجمالا، قرر المجلس خلال الفترة المشمولة بالتقرير أن يدرج في السبل 3 073 3 مطالبة وألا يدرج 5 1 مطالبة لم تستوف معايير الأهلية المنصوص عليها في القواعد والأنظمة.

10 – ومن بين المطالبات التي قام المجلس باستعراضها والبت فيها خلال الفترة المشمولة بالتقرير ، كانت هناك 201 مطالبة تتعلق بخسائر من الفئة "ألف" (الزراعة)؛ و 210 تتعلق بخسائر من الفئة "باء" (الخسائر التجارية)؛ و 210 تتعلق بخسائر من الفئة "دال" (العمالة)؛ و 9 تتعلق بخسائر من الفئة "هاء" (الحصول على الخدمات)؛ ومطالبة واحدة تتعلق بخسائر من الفئة "واو" (الموارد العامة وغيرها).

25-08634 **4/6**

11 - وواصل المجلس في سياق استعراضه للمطالبات تطبيق معايير الأهلية وفقا للمادة 11 من القواعد والأنظمة. ونظرا لضيق الوقت المتاح والعدد الكبير من المطالبات، واصل المجلس استخدام تقنيات أخذ العينات على النحو المنصوص عليه في المادة 12 (3) من القواعد والأنظمة. وخلال الاجتماعات الأربعة المشمولة بهذا التقرير، استعرض أعضاء المجلس بالتفصيل ما يقرب من 10 في المائة من المطالبات المقدمة لاستعراضها. ويتسق هذا المستوى من أخذ العينات مع معايير الموثوقية الإحصائية التي حددها الخبير الإحصائي الذي استشاره سابقا المدير التنفيذي لمكتب سجل الأضرار، كما هو مبين في تقرير المجلس لعام 2012. أما المطالبات التي لم تستوف معايير الأهلية، فهي إما لم تُدرج في السجل أو أعيدت إلى الجهات التي قدمتها للتوضيح.

12 - وقام المجلس، لدى استعراضه المطالبات خلال الفترة المشمولة بالتقرير، بتطوير وتعديل معايير الأهلية المتعلقة بالمطالبات، حسب الحاجة ووفقا لولايته. وتتعلق هذه القرارات بالخسائر المتصلة بإنشاء طريق بديل للتعويض عن فقدان طريق لم يعد قابلا للاستخدام بسبب تشييد الجدار، والمطالبات المتداخلة المتصلة بالعمالة، ومراعاة متوسط الدخل السنوي في المطالبات التجارية، وإعادة حساب الحصص، في جملة أمور أخرى.

13 - وتُموَّل أنشطة تلقي المطالبات والتوعية في الأرض الفلسطينية المحتلة من تبرعات من خارج الميزانية. وقدمت تبرعات تزيد عن 9,01 ملايين دولار منذ إنشاء مكتب سجل الأضرار. ووردت هذه التبرعات من حكومات أذربيجان، والأردن، وبروني دار السلام، وبلجيكا، وتركيا، والجزائر، وسويسرا، وفرنسا، والفلبين، وفنلندا، وقطر، وكازلخستان، ومالطة، وماليزيا، والمغرب، والمملكة العربية السعودية، والنرويج، والنمسا، وهولندا (مملكة -)، فضلا عن المفوضية الأوروبية، وصندوق التنمية الدولية التابع لمنظمة البلدان المصدرة للنفط، والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي. وقد تبرعت بعض هذه الجهات المانحة لسجل الأضرار في عدة مناسبات. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تلقى مكتب سجل الأضرار تبرعات من حكومتي تركيا ومالطة بلغت 512 115 دولارا. ويود المجلس أن يعرب عن تقديره البالغ لتلك الجهات المانحة لتوفيرها التمويل والدعم السياسي لإتاحة تنفيذ أحكام القرار دإط-17/10.

14 - ومما يُؤسَف له أن الأموال الخارجة عن الميزانية قد استُنفدت تقريبا، وهو ما يعرّض للخطر الأنشطة المهمة للغاية التي يضطلع بها مكتب سجل الأضرار على أرض الواقع. ويناشد المجلس مرة أخرى الجهات المانحة السابقة والمحتملة تقديم تمويل عاجل للمكتب لضمان عدم انقطاع أنشطة التوعية وتلقي المطالبات من أجل الانتهاء من العمل المنوط به.

15 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل المدير التنفيذي لمكتب سجل الأضرار إجراء اتصالات بناءة مع المسؤولين الفلسطينيين المعنيين. ويود المجلس، كما فعل سابقا، أن يعرب عن تقديره للجنة الوطنية لسجل أضرار الجدار على تعاونها الذي لا غنى عنه، وتقديره للمحافظين المحليين ورؤساء البلديات وأعضاء مجالس القرى على الدعم الذي قدموه بشأن العديد من الجوانب العملية، والذي لولاه لما أمكن الاضطلاع بأنشطة التوعية وتلقى المطالبات بنجاح.

16 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل المدير التنفيذي لمكتب سجل الأضرار أيضا إجراء اتصالات بناءة مع الممثلين الإسرائيليين المعنيين. ولم يواجه المكتب أي مشاكل فيما يتعلق بإمكانية الوصول أو تسليم المواد اللازمة.

5/6 25-08634

17 - ويلاحظ مجلس ســـجل الأضـــرار مع الارتياح التعاون الجيد القائم مع وكالات الأمم المتحدة ومكاتبها الموجودة في الميدان في الأرض الفلســطينية المحتلة، على النحو المطلوب في الفقرة 14 من القرار دإط-17/10. ويعرب المجلس عن تقديره بوجه خاص للمســاهمة الفعالة والملموســة التي يقدمها مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع في مجالات اللوجستيات والمشتريات وإدارة الموارد البشرية والمالية دعما لسجل الأضرار. وواصل سجل الأضرار، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أيضا الاستفادة من المشورة والمساعدة المقدمتين من إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام، بما في ذلك وكيلة الأمين العام والأمين العام المساعد للشرق الأوسط وآسيا والمحيط الهادئ.

18 - ويعرب المجلس عن تقديره للمدير التنفيذي لمكتب سـجل الأضـرار وموظفي المكتب على دعمهم الفعال في التحضـير لاجتماعات المجلس الأربعة التي عقدت خلال الفترة المشـمولة بالتقرير، وهو ما مكن المجلس من أداء مهامه بسلاسة.

19 - وسيواصل مجلس سجل الأضرار تقديم التقارير الدورية.

25-08634 6/6